

## مذكرة تفاهم بين

### مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (KFAS) وجامعة الكويت

إنه في يوم **الثلاثاء الموافق ٢٥/٠١/٢٠١٤** تم الاتفاق بين كلاً من:

**الطرف الأول: مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (KFAS)**  
ويمثلها قانوناً المدير العام للمؤسسة  
العنوان: الكويت - شارع أحمد الجابر ص.ب: 25263 - 13113 دولة الكويت.  
وتسمى المؤسسة ومراكيزها التابعة لها فيما بعد "المؤسسة"

**الطرف الثاني: جامعة الكويت**  
ويمثلها قانوناً مدير الجامعة بالإنابة  
العنوان: مدينة صباح السالم الجامعية - ص.ب: 25944 الصفا - 13220 الكويت  
وتسمى فيما بعد "الجامعة"

## مقدمة

لما كانت مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (KFAS) والمراكيز التابعة لها (مؤسسة خاصة غير ربحية) ذات نفع عام أنشئت بموجب مرسوم أميري في 21 ذي الحجة 1396 هـ الموافق 12 ديسمبر 1976، تهدف المؤسسة إلى العمل على التحفيز والدعم والاستثمار في تنمية القدرات البشرية ووضع مبادرات تساهمن في بناء قاعدة متينة للعلوم والتكنولوجيا والإبداع من خلال تطوير الثقافة العلمية في المجتمع، وتنمية قدرات البحث والابتكار، ودعم الموهوبين والمتميزين، وترجمة المعارف إلى مبتكرات.

وحيث إن جامعة الكويت مؤسسة أكاديمية، أنشئت في أكتوبر 1966 جامعة الكويت هي صرح أكاديمي للابتكار ذو مكانة عالمية متميزة وهي مصدر رئيسي - للطاقات البشرية المبادرة لتنمية الاقتصاد المعرفي في الدولة، من خلال الابتكار في التعليم العالي المتميز والبحث العلمي المؤثر والمساهمة الفعالة لتلبية احتياجات المجتمع وتحقيق تطلعاته.





وإدراكاً من الطرفين بأهمية العلوم والتكنولوجيا في تنمية الاقتصاد الوطني وتطوير مقومات التنمية الاجتماعية، وانطلاقاً من أهمية التنسيق والتواصل وتوحيد الرؤى والأولويات بين المؤسسات العلمية الوطنية العامة والخاصة، ورغبة من الطرفين في تعزيز التعاون العلمي بينهما وخاصة في مجالات دعم البحوث العلمية وتبادل الخبرات وتمويل البرامج الثقافية والتدريبية وتدعم القدرات البحثية، فقد اتفق الطرفان على إبرام مذكرة تفاهم تنفذ بصورة دورية وفقاً للأبواب والبنود التي تنص عليها هذه المذكرة.

## الباب الأول: الأهداف

تهدف مذكرة التفاهم إلى تحديد إطار التعاون بين الطرفين في مجالات دعم العلوم والتكنولوجيا ذات العلاقة بالتنمية في دولة الكويت، ورسم السياسات العامة للتعاون وتجسيد الأحكام والشروط الأساسية العامة التي تساعدهما على تحقيق أهدافهما.

## الباب الثاني: نطاق التعاون

يعمل الطرفان على دعم التعاون العلمي في المجالات التالية:

1. دعم مشاريع البحث وتشمل جميع مجالات العلوم الأساسية والتقنية والهندسية والطبية وغيرها<sup>1</sup>.
2. دعم أنشطة المؤتمرات والندوات والورش العلمية.
3. دعم برامج بناء القدرات البشرية من خلال تدريب وتأهيل الهيئة الأكاديمية والأكاديمية المساندة والباحثين، وطلبة الجامعة في المجالات العلمية المختلفة.
4. تبادل الخبرات الأكademie والعلمية المتوفرة لدى الطرفين.
5. اقتراح وتنفيذ برامج ومشاريع علمية مشتركة تلبي الاحتياجات الوطنية وتحقق أهداف مذكرة التفاهم.
6. تبادل المعلومات وقواعد البيانات العلمية المتاحة عند الطرفين، بما لا يخل بقواعد السرية.
7. دعم أي نشاط آخر في مجالات العلوم التي تخدم التطور التكنولوجي والتنمية في الكويت.

أ

<sup>1</sup> على سبيل المثال: المشاريع التي تعنى بوضع السياسات وقواعد أو المشاريع الرائدة ذات الصفة التجريبية الابتكارية

### الباب الثالث: دعم مشاريع البحث

**يعمل الطرفان على دعم مشاريع البحث في المجالات العلمية المختلفة:**

**المادة (1):** تقدم المؤسسة وبموافقة الجامعة منحاً مالية لدعم تنفيذ مشاريع ودراسات بحثية ذات المستوى الرفيع يتقدم بها أعضاء الهيئة الأكاديمية أو الباحثون المنتسبون للأقسام المختلفة في الجامعة وكذلك لطلبة الدراسات العليا.

**المادة (2):** تُقدم مقترنات المشاريع البحثية إلى المؤسسة من خلال مكتب نائب مدير الجامعة للأبحاث، ويتولى هذا المكتب المسؤولية العامة عن أي مشروع تدعمه المؤسسة من التقديم إلى الاعتماد والتنفيذ وتحقيق الأهداف وذلك وفقاً لشروط وأحكام عقد المنحة ووثيقة المقترن وخطة العمل التي تعهدت الجامعة/الباحث بتنفيذها والمعتمدة من الطرفين، ويشمل ذلك:

1. تسهيل كافة الإجراءات الالزمة لتقديم مقترنات المشاريع البحثية، وذلك وفقاً لآلية التقديم المستخدمة في المؤسسة.

2. تسهيل كافة الإجراءات الالزمة لما بعد إقرار المؤسسة للمنحة من خلال اعتماد عقود منح المشاريع التي تقرّرها المؤسسة، ومتابعة سير تنفيذ مشروع البحث وفق خطته المقررة في المقترن.

3. يشرف مكتب نائب مدير الجامعة للأبحاث على تنفيذ الالتزامات المدرجة من قبل المؤسسة في عقد وشروط المنحة، وكذلك يشرف على تطبيق القواعد واللوائح التنظيمية والإجراءات المعتمدة لدى الجامعة والمؤسسة لدعم البحث العلمي ومشاريع البحث الممولة، كما يشرف إدارياً على جميع أطراف الفريق البحثي والعملية القائمة على المشروع.

**المادة (3):** يُنطّاط بمكتب نائب مدير الجامعة للأبحاث متابعة تنفيذ المشاريع الممولة من المؤسسة ومتابعة تقديم الباحثين للتقارير المرحلية والختامية لتلك المشاريع وفق النماذج التي تطلبها المؤسسة، وللمؤسسة الحق في إبداء الملاحظات على هذه التقارير، كما يشجع المكتب الباحثين على نشر نتائج أبحاثهم في مجالات علمية عالمية محكمة.

**المادة (4):** يقدم مكتب نائب مدير الجامعة للأبحاث عند تقديم التقرير الختامي لتلك البحث كشفاً أو بياناً ختاماً لبيان الصرف المالي التي تمت خلال سير المشروع الممول من المؤسسة.

**المادة (5):** تحرص الجامعة عند نشر البحوث الممولة على الإشارة إلى دعم المؤسسة للمشروع بالصيغة التي تحدها المؤسسة، وتحسب الأبحاث المنشورة كإنتاجية للمشروع وفق القواعد المعتمدة في المؤسسة.

**المادة (6):** يسعى الطرفان إلى تبادل المعلومات والبيانات المتاحة لديهما والتي يمكن لها أن تخدم إجراءات تحديد أهمية المشروع وتقييمه ومتابعته.

**المادة (7):** تحت المؤسسة المستفيدين على ضرورة حفظ حقوق الملكية الفكرية الناتجة عن الأبحاث الممولة من قبلها مع ضرورة أن تقوم الجامعة بإبلاغ المؤسسة بتفاصيل أي ملكية فكرية متعلقة بمشاريع بحثية دعمتها المؤسسة، بحيث يتم تسجيل الملكية بعد موافقة الجامعة.

**المادة (8):** يمكن للطرفين إعداد قواعد جديدة استثنائية كلما دعت الحاجة لذلك، لتسهيل الإجراءات الإدارية والمالية لتنفيذ المشروع وشراء الأجهزة والمواد، ويرجع إلى هذه القواعد الاستثنائية بشكل صريح في عقد منحة المشروع.

**المادة (9):** يحصل مؤلفو الورقة العلمية التي تم قبولها كإنتاجية على مشروع البحث الممول من المؤسسة، على مكافأة نشر وفقاً للوائح المؤسسة المنظمة لهذه المكافأة.

**المادة (10):** يمكن للمؤسسة أن يمتد دعمها على أوجه أخرى تخدم البحث العلمي وبنيته التحتية في الجامعة، منها على سبيل المثال دعم مشاريع التسهيلات البحثية والوحدات والمخبرات البحثية الخاصة، كما يمكنها أن تدعم أو تساهم في دعم مشروعات التنمية والشراكة مع أطراف محلية ودولية. ويتفق الطرفان على القواعد التي تنظم كل حالة بصورة مستقلة.

**المادة (11):** يسعى الطرفان إلى الاستفادة من الخبرات البحثية في الجامعات العالمية ومراكز البحث المميزة من خلال دعم وتمويل الكراسي البحثية ومنحة باحث ما بعد الدكتوراه تمويلاً جزئياً أو كلياً وفق قواعد يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.

**المادة (12):** يحق للمؤسسة نشر ملخصات المشاريع والأنشطة الأخرى التي دعمتها في تقريرها الختامي مع حفظ كافة حقوق المؤلفين.

**المادة (13):** في حال رغبة الطرفين في إنشاء مراكز أبحاث وابتكار متخصصة في مجال علمي أو تكنولوجي معين ولدى الجامعة القدرات والمرافق المساندة لتحقيق أهداف إنشائهما، يعمل الطرفان على تحقيق ذلك بناء على اتفاقية منفصلة يتم من خلالها تحديد البنود والشروط الأساسية المتعلقة بإنشاء المركز وتشغيله.

## الباب الرابع: أنشطة بناء القدرات العلمية

**تختص بنود هذا الباب بالتعاون في مجال أنشطة بناء القدرات العلمية بأنواعها**

**المادة (14):** يمكن للمؤسسة، بالاتفاق مع الجامعة، أن تشتراك في دعم أنشطة علمية تتعلق بموضوعات ذات أهمية مفيدة للطرفين، وخاصة في المجالات الآتية:

1. الندوات والمؤتمرات والورش العلمية.
2. الدورات التدريبية التي تقام لتطوير وتحقيق التواصل العلمي وبناء المهارات للهيئة الأكاديمية والأكاديمية المساندة، والباحثين، وطلبة الجامعة، وموظفيها.
3. استقدام الأساتذة الزائرين أو المستشارين لأغراض علمية تفيد الجامعة.
4. النشاطات العلمية والثقافية للطلبة وكذلك المعارض العلمية.
5. الخدمات الفنية التي تقدمها الجامعة للقطاع الخاص وبالأخص للشركات الكويتية المساهمة والتي توافق المؤسسة على منحها قسائم الأبحاث والابتكار الخاصة بالشركات.
6. دعم المجلات العلمية الصادرة من الجامعة جزئياً للوصول بها للانتشار العالمي ورفع معامل التأثير، وذلك بعد تقديم الجامعة مقترن تفصيلي للمؤسسة للدراسة والاعتماد.

**المادة (15):** تمنح المؤسسة مهام علمية لأعضاء هيئة التدريس في مجالاتهم العلمية وذلك بعد موافقة الجامعة ووفق القواعد المعمول بها في المؤسسة.

**المادة (16):** يقوم طرف مذكرة التفاهم بالعمل على تمكين الطرف الآخر من الاستفادة من المنشآت التابعة لهما لعقد أنشطة وتنفيذ مشاريع علمية تلبي الاحتياجات الوطنية.

**المادة (17):** تساهم الجامعة في تقديم الدعم المعنوي والخبرات لأنشطة المؤسسة المتعلقة ببناء القدرات كما تسعى الجامعة لتسهيل إجراءات للتقدم لطلب أنشطة بناء القدرات العلمية من المؤسسة.



## الباب الخامس: الانتداب والاستعانة

تعنى بنود هذا الباب بشأن الاستفادة من الخبرات الأكاديمية والبحثية في الجامعة وخاصة بالانتداب الكلي والجزئي والاستعانة.

**المادة (18):** يجوز للمؤسسة الاستعانة ببعض أو أكثر من أعضاء الهيئة الأكاديمية بالجامعة للقيام بأعمال استشارية علمية أو تنظيمية وذلك وفق النظم والقواعد المعمول بها في الجامعة، ويتقاضى عليها مكافأة حسب اللوائح المعمول بها في المؤسسة.

**المادة (19):** يجوز انتداب عضو أو أكثر من أعضاء الهيئة الأكاديمية بالجامعة إلى المؤسسة انتداباً جزئياً أو كلياً ، وذلك وفق النظم والقواعد المعمول بها في الجامعة ويكون الانتداب وفقاً للقواعد التالية:

أ. العضو المنتدب إلى المؤسسة انتداباً جزئياً وخلال فترة لا تقل عن الشهر، يتلقى خلاله مكافأة شهرية حسب اللوائح المعمول بها في المؤسسة، على أن يقوم بالأعمال التي تكلفه بها الجامعة.

ب. العضو المنتدب إلى المؤسسة انتداباً كلياً يتلقى رواتبه وبدلاته ومخصصاته خلال المدة المقررة من المؤسسة بالإضافة إلى مكافأة شهرية حسب اللوائح المعمول بها في المؤسسة.

**المادة (20):** يمكن أن ينتدب عضو الهيئة الأكاديمية لمدة عام فقط، ويمكن تجديدها حسب رغبة وموافقة الطرفين.

**المادة (21):** تقوم المؤسسة بإرسال تقرير إلى الجامعة حول أعمال وإنجازات العضو المنتدب إلى المؤسسة انتداباً كلياً أثناء مدة انتدابه، وذلك بعد انتهاء فترة الانتداب أو عند طلب تجديدها.

## الباب السادس: أحكام عامة

يختص هذا الباب بالأحكام العامة التي تدير مذكرة التفاهم.

**المادة (22):** يتفق الطرفان في اتفاق لاحق على الجوانب المالية وآلية صرف المبالغ التي تقدمها المؤسسة نظير الخدمات التي تقدمها الجامعة والشروط التي تحكم هذا الجانب، على أن يتم عرضها على إدارة الشؤون المالية في جامعة الكويت (الطرف الثاني) مسبقاً.

**المادة (23):** حقوق النشر والتأليف والحقوق الصناعية والتجارية والسرية وملكية الوثائق والأجهزة والمواد وبراءات الاختراع لجميع الأنشطة العلمية التي تدعمها المؤسسة تحكمها لوائح وسياسات الطرفين.

**المادة (24):** تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ بعد مصادقة الطرفين عليها ومدتها ثلاثة سنوات وتجدد بصورة تلقائية مع إمكانية مراجعتها بطلب كتابي من أحد الطرفين.

**المادة (25):** يحق لكل من الطرفين إنهاء مذكرة التفاهم أو تعليقها وذلك بإشعار الطرف الآخر كتابياً بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر قبل الموعد المحدد على أن لا يؤثر ذلك على الأعمال التي تم البدء فيها قبل الإنتهاء أو تعليق العمل بالمذكرة.

**المادة (26):** يمثل الجامعة في تنفيذ مواد مذكرة التفاهم مدير الجامعة أو من ينوبه، ويمثل المؤسسة مديرها العام أو من ينوبه.

حررت مذكرة التفاهم بين مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (KFAS) وجامعة الكويت (المشار إليها بالطرفين) بالتاريخ الموقع أدناه.

عن: جامعة الكويت

عن: مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (KFAS)


الاسم: أ.د. أسامة مهوس السعيد

الاسم: أمينة رجب فرحان

التاريخ: ٢٠١٩/١١/٤

التاريخ: ٢٠١٩/١١/٤

التوقيع:




التوقيع:

